

## الإجابة النموذجية لإمتحان الدورة العادية الأولى في مقياس قانون التأمينات

السؤال الأول: إليك المعطيات التالية: 11 نقاط

\* بتاريخ 2019/01/10 تقدم السيد زيد المقيم بوسط الميلية إلى شركة سلامة للتأمينات وكالة جيجل رمز 450 الكائن مقرها بوسط مدينة جيجل من أجل التأمين على منزله الواقع بوسط مدينة بجاية ضد الحريق، وقد طالبت هذه الشركة بمبلغ 70.000 دج مقابل الضمان لمدة سنة واحدة، وقد صرح لها بأن هذا المنزل قيمته هي 1.000.000 دج، ليتم تحرير بوليصة التأمين بنفس التاريخ بعد توقيع كلا الطرفين على عقد التأمين . على ضوء ما درست:

1- حدد ركني المحل والسبب في عقد التأمين المبرم بين الطرفين ؟

المحل هو خطر الحريق(0.5 ن).

السبب هو المصلحة التي دفعت زيد إلى إبرام عقد التأمين، ويتمثل في مصلحة اقتصادية (0.5 ن)، وهي القيمة المالية للمنزل (1.000.000 دج) (0.5 ن).

2- حدد بدقة البيانات التي يجب أن يشتمل عليها عقد التأمين المبرم بين الطرفين؟ طبقا للمادة 7 من قانون التأمينات (0.25 ن)هي:

01- المؤمن له: السيد زيد، العنوان: وسط مدينة الميلية (0.5 ن).

02- المؤمن: شركة سلامة للتأمينات وكالة جيجل رمز 450، العنوان: وسط مدينة جيجل (0.5 ن).

03- الشيء المؤمن عليه (0.5 ن): منزل واقع وسط مدينة بجاية (0.5 ن).

04- نوع الخطر المضمون: الحريق (0.5 ن).

05- تاريخ إبرام العقد: 2019/01/10 (0.5 ن).

06- تاريخ سريان العقد: (سنة واحدة) أي من 2019/01/10 إلى 2020/01/10 (0.5 ن).

07- مبلغ الضمان: يحدد بناء على عملية حسابية (0.5 ن).

08- مبلغ القسط: 70.000 دج (0.5 ن).

09- قيمة المنزل المصرح بها من طرف المؤمن: 1.000.000 دج (0.5 ن).

3- بسبب صعقة كهربائية نشب حريق بتاريخ 10 أوت 2019 سبب ضررا للمنزل قيمته 30.000 دج، لو علمت أن مبلغ المنزل الحقيقي هو 1.200.000 دج وليس كما صرح به زيد وقد كان عليه أن يدفع مبلغ 85.000 دج، وقد اكتشفت شركة سلامة هذا الاختلاف في القيمة بعد نشوب الحريق: - فما هو مبلغ التعويض الذي يمكن أن تدفعه هذه الشركة للسيد زيد؟

- بما أن زيد لم يصرح بالحقيقة (0.5 ن)، فترتب جزاء على التصريح المخالف للحقيقة وهو تعديل التعويض إلى الحد الحقيقي (0.5 ن)، ونظراً إلى أنه تم اكتشاف الحقيقة من طرف المؤمن بعد وقوع الخطر (0.5 ن). فيكون مبلغ التعويض =  $\frac{\text{الضرر} \times \text{القسط المدفوع}}{\text{القسط المستحق}}$  (0.5 ن).

$$\leftarrow \frac{70000 \times 30000}{85000} = 24705.89 \text{ دج (0.5 ن).}$$

الأساس القانوني: المادة 19 من قانون التأمينات (0.25 ن).

4 - لو علمت أن شركة سلامة امتنعت عن تسديد مبلغ التعويض، فما هي المحكمة المختصة نوعياً، وإقليمياً التي يلجأ إليها زيد لإلزامها بالدفع؟

المحكمة المختصة نوعياً: القسم المدني بالمحكمة الابتدائية (0.5 ن).

المحكمة المختصة إقليمياً: هي المحكمة التي يقع في دائرة اختصاصها موقع العقار المؤمن عليه (0.5 ن) وهي محكمة بجاية (0.5 ن).

السؤال الثاني: أجب بصحيح أو خطأ مع التعليل: 09 نقاط

1- يختص وزير العمل بمنح الاعتماد لشركات التأمين ولا يجوز له سحبه بعد ذلك؟ خطأ (0.5 ن). بل وزير المالية هو المختص (0.5 ن). \* ويجوز له سحب الإيعتماد في أي وقت كان إذا توافر أحد الأسباب التالية:

1 - عدم مطابقة تسيير الشركة للتشريع والتنظيم المعمول به (0.5 ن).

2 - غياب شرط من شروط الأساسية للاعتماد (0.5 ن).

3 - عدم كفاية الوضعية المالية للشركاء للوفاء بالتزاماتها (0.5 ن).

4 - إذا كانت الشركة تطبق بصفة متمدة زيادات أو تخفيضات غير منصوص عنها في التعريفات (0.5 ن).

5 - عدم ممارسة الشركة لنشاطها لمدة سنة وهذا ابتداء من تاريخ تبليغ الاعتماد (0.5 ن).

6 - حالة توقفها عن اكتتاب عقود التأمين لمدة سنة واحدة (0.5 ن).

\* الأساس القانوني: المادة 220 من قانون التأمينات (0.25 ن).

2- عقد التأمين لا يلزم جانبيه بأي التزام؟ خطأ (0.25 ن)، عقد التأمين ينشأ التزامات متبادلة بين الطرفين بحيث يلتزم المؤمن بأن يؤدي إلى المؤمن له أو المستفيد (0.25 ن) مبلغاً من المال وهو "مبلغ التأمين" (0.25 ن) وذلك في حالة تحقق الخطر المبين في العقد، ويلتزم المؤمن له بدفع "القسط أو الاشتراك المتفق عليه" (0.5 ن).

3- ينحصر دور لجنة الإشراف على التأمينات في تحديد تعريفه الأخطار؟ خطأ (0.5 ن). الأساس القانوني: المادة 209 و 210 من قانون التأمينات في: (0.5 ن). تتمثل مهام لجنة الإشراف على التأمينات في:

- حماية مصالح المؤمن لهم بالسهر على شرعية عمليات التأمين. (0.5 ن).

- ترقية وتطهير السوق الوطنية للتأمين قصد إدماجها في النشاط الاقتصادي والاجتماعي. (0.5 ن).

- السهر على احترام شركات التأمين ووسطاء التأمين المعتمدين الأحكام التشريعية والتنظيمية. (0.5 ن).

- التحقق من المعلومات حول مصدر الأموال المستخدمة في إنشاء وزيادة رأسمال شركات التأمين. (0.5 ن).

- التأكد من أن هذه الشركات تفي بالالتزامات التي تعاقدت عليها اتجاه المؤمن لهم ولا زالت قادرة على الوفاء. (0.5 ن).